

وزارة الداخلية

قرار رقم ٣٣٤٠ لسنة ٢٠٠٧

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ١٥٤ لسنة ٢٠٠٤ المعدل لبعض أحكام القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥

الصادر بشأن الجنسية المصرية :

قرر :

مادة ١ - يُرفض طلب السيدة / صبرة شاكر محمد المهدى - المصرية الجنسية اكتساب ابنتها السورية / نورا عماد مهنا - لجنسيتها المصرية بالتطبيق لنص المادة الثالثة من القانون رقم ١٥٤ لسنة ٢٠٠٤ المعدل لبعض أحكام قانون الجنسية رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ ، وذلك لدراعى أمنية .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الواقع المصرية .

تحرير في ٢٠٠٧/١١/٧

وزير الداخلية

حبيب العادلى